

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٥١٨) لسنة ٢٠١٣ م

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ فى شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية

= وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إصدار قانون البناء الموحد ولائحته التنفيذية

= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة الغردقة (الإدارة الهندسية - حى شمال) المؤرخ ٢٠١٣/١٠/٣ بشأن التعدى على الأراضى المملوكة للدولة

= وللصالح العام

قرر

المادة الأولى

يزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع على قطعة الأرض المملوكة للدولة بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة - منطقة الدهار - شارع السلام - ومظاهر هذا التعدى هو (بناء سور بدون ترخيص بارتفاع ٣م على مساحة ٧٠م مسطح بطول ٣٤م وبتكلفة تقديرية ٢٥٥٠ جنيه فقط (ألفان وخمسمائة وخمسون جنيها لا غير) بإسم/ ملاك ناجى بس - مع إتخاذ كافة الإجراءات للحفاظ على الأرض ومنع التعدى مستقبلاً

المادة الثانية

يكلف قسم التعديات بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة بإزالة هذه التعديات بالإشتراك مع شرطة المرافق وكافة الجهات المعنية بذلك

المادة الثالثة

على الوحدة المحلية لمدينة الغردقة تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص

محافظ البحر الأحمر

لواء أ.ح. أحمد عبد الله

مدير عام الشؤون القانونية

محمد غانم محمد